

تاج العروس من جواهر القاموس

فَسَّرَهُ فَقَالَ : أَثَرٌ فِي أَنْفِهِ حَتَّى يَذِلَّ . وَقِيلَ : غَاصَ الْمَاءُ :
نَقَصَهُ وَفَجَّسَرَهُ إِلَى مَغِيضٍ " كَأَغَاظِ " . وَفِي الصَّحَاحِ : غَيَّضَ الْمَاءُ :
فَعَلَّ بِهِ ذَلِكَ وَغَاظَهُ الْإِنُّ . يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى وَأَغَاظَهُ الْإِنُّ أَيْضًا .
قُلْتُ : وَمِنْ الْمُتَعَدِّينَ أَيْضًا حَدِيثُ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا رَضِيَ الْإِنُّ
عَنْهُمَا : " وَغَاظَ نَبِيْعَ الرَّدَّةِ " أَيْ أَذْهَبَ مَا نَبِيْعَ مِنْهَا وَطَهَّرَ .
وَمِنَ السَّلَازِمِ الْحَدِيثُ : " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونِ الْوَلَدُ غَيُّظًا
وَالْمَطَرُ قَيُّظًا وَيَغِيضُ اللَّيْلُ فَيُضَا وَيَغِيضُ الْكَرَامُ غَيُّضًا وَيَجْتَرِي
الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَاللَّيْلُ عَلَى الْكَرِيمِ " أَيْ يَفْزُونُ وَيَقْلُونُ وَهُوَ
مَجَازٌ . وَمِنَ السَّلَازِمِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا
تَزِدَادُ " قَالَ الْأَخْفَشُ : " أَيْ " وَ " مَا تَنْقُصُ " نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَالَ
الزَّجَّاجُ : أَيْ مَا نَقَصَ " مِنْ سَبْعَةِ الْأَشْهُرِ " كَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ
الْمَوْجُودَةِ وَالصَّوَابُ مِنْ تِسْعَةِ الْأَشْهُرِ الَّتِي هِيَ وَقْتُ الْوَضْعِ كَمَا فِي
الْعُبَابِ وَاللَّسَانِ وَهُوَ نَصُّ الزَّجَّاجِ قَالَ : وَمَا تَزِدَادُ يَعْنِي عَلَى التَّسْعَةِ .
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا نَقَصَ عَنْ أَنْ يَتِمَّ حَتَّى يَمُوتَ وَمَا زَادَ حَتَّى
يَتِمَّ الْحَمْلُ . وَعَلَى هَذَا مَا فِي النُّسخِ مِنْ تَقْدِيمِ السَّيِّئِينَ عَلَى الْبَاءِ يَكُونُ
صَحِيحًا كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ . يَشْهَدُ لَهُ قَوْلُ قَتَادَةَ : "
الغِيْضُ : السَّقَطُ الَّذِي لَمْ يَتِمَّ خَلْقُهُ " أَيْ هُوَ النَّقِصُ عَنْ سَبْعَةِ
الْأَشْهُرِ فَتَأْمَلُ . الْغِيْضُ " بِالْكَسْرِ : الطَّلَعُ " . نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ
وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَكَذَلِكَ الْغَضِيضُ وَالْإِغْرِيسُ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا . " أَوْ " الْغِيْضُ هُوَ
" الْعَجَمُ الْخَارِجُ مِنْ لَيْفِهِ " . هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ . وَالَّذِي نَقَلَهُ
الصَّغَانِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو : الْغِيْضُ : الْعَجَمُ الَّذِي لَمْ يَخْرُجْ مِنْ
لَيْفِهِ " وَذَلِكَ يُؤَكِّدُ كُلُّهُ " . فَانْظُرْهُ وَتَأْمَلُ . " وَالْغِيْضَةُ بِالْفَتْحِ :
الْأَجَمَةُ " وَ " هِيَ " مُجْتَمَعُ الشَّجَرِ فِي مَغِيْضِ مَاءٍ " يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ
فَيَنْبُتُ فِيهِ الشَّجَرُ " ج : غِيَاظٌ وَأَغْيَاظٌ " كَمَا فِي الصَّحَاحِ . الْأَخِيرُ عَلَى
طَرَحِ الزَّائِدِ وَلَا يَكُونُ جَمْعُ جَمْعٍ لِأَنَّ جَمْعَ الْجَمْعِ مُطَّارِحٌ مَا
وُجِدَتْ عَنْهُ مَنَدُوحَةٌ . قَالَ رُوْبَةُ :
" فِي غِيْضَةٍ شَجَرَاءَ لَمْ تَمْعَرِ .

" مِنْ خَشَبٍ عَاسٍ وَغَابٍ مُثْمِرٍ وَالْمُرَادُ بِالشَّجَرِ أَيْ شَجَرٍ كَانَ " أَوْ
خَاصٌّ بِالْغَرْبِ لَا كُلُّ شَجَرٍ " كَمَا نَقَلَهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ الْأَعْرَابِ الْأَوَّلِ
قَالَ : وَالَّذِي جَاءَتْ بِهِ أَشْهُعَارُ الْعَرَبِ خِلَافَ هَذَا وَأَنْشَدَ رَجَزَ رُؤُوبَةَ هَذَا
وَقَالَ : فَجَعَلَهَا مِنَ الْمُثْمِرِ وَغَيْرِ الْمُثْمِرِ وَجَعَلَهَا غَابَةً وَأَيْ
غَرْبٍ بِنَجْدٍ يَلِي غَرْبَ الْأَرْيَافِ إِذَا اجْتَمَعَتْ فَهِيَ غِيَاضٌ كَمَا فِي
الْعُيَابِ . الْغِيَاظُ : " نَاحِيَةُ قُرْبِ الْمَوْصِلِ " شَرَفِيَّهَا عَلَيَّهَا
عِدَّةٌ قُرَى . مِنَ الْمَجَازِ : " أَعْطَاهُ غِيَاظًا مِنْ فَيْضٍ " أَيْ " قَلِيلًا مِنْ
كَثِيرٍ " . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : مَعْنَاهُ أَنْزَلَهُ قَدْ فَاضَ مَالُهُ وَمَيْسَرَتُهُ فَهُوَ
إِنْزَالُ مَا يُعْطَى مِنْ قُلَّةٍ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ " لَدِرْهُمْ
يُنْزِفُهَا أَحَدُكُمْ مِنْ جَهْدِهِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ
يُنْزِفُهَا أَحَدُنَا غِيَاظًا مِنْ فَيْضٍ " أَيْ قَلِيلٌ أَحَدِكُمْ مَعَ فَقْرِهِ خَيْرٌ مِنْ
كَثِيرِنَا مَعَ غِنَانَا . " وَغِيَاظٌ دَمْعُهُ تَغِيَاظٌ : نَقَصَهُ " وَحَبَسَهُ .
وَالْتَغْيِيضُ : أَنْ يَأْخُذَ الْعَبِيرَةُ مِنْ عَيْنِهِ وَيَقْذِفَ بِهَا . حَكَاهُ
تُعْلَبُ وَأَنْشَدَ :

غِيَاظُنْ مِنْ عَيْرَاتِهِنَّ وَقُلُنْ لِي ... مَاذَا لَقِيْتِ مِنَ الْهَوَى وَلَقِينَا